

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

فصل .

: ويجوز باتفاق أن يلى هذه الأفعال معمولٌ خَبَرِهَـا إن كان طرفاً أو مجروراً نحو (كان عندك أو في المسجد زَيْدٌ مُعْتَكِفاً) فإن لم يكن أحدَهُـما فجمهورُ البصريين بمنعون مطلقاً والكوفيون يُجيزون مطلقاً وَفَمَّـلَ ابن السَّـراج والفارسيُّ وابن عصفور فأجازوه إن تقدَّـمَ الخبر معه نحو (كَانِ طَعَامُكَ آكِلًا زَيْدٌ) (وَمَنْعُوهُ إن تقدم وحده نحو (كَانِ طَعَامُكَ زَيْدٌ آكِلًا) واحتجَّ الكوفيون بنحو قوله : - .

(بِمَـا كَانِ إِيَّـاهُـمْ عَطِيَّةٌ عَوَّـداً ...)